

Distr.: General  
1 May 2001

# الجمعية العامة



الدورة الخامسة والخمسون  
البند ١٢٧ من جدول الأعمال

[Suar1]

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/55/691/Add 1)]

٢٤٩/٥٥ - شروط خدمة وأجور القضاة المخصصين للمحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢١٤/٥٣، المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، وبصفة خاصة الفقرات من ٤ إلى ٦ من الفرع الثامن المعنون "شروط خدمة وأجور المسؤولين بخلاف مسؤولي الأمانة العامة: أعضاء محكمة العدل الدولية، وقضاة المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١، وقضاة المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المحاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤"، والفقرة ٨ من قرارها ٢٢٥/٥٥، المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، المتعلق بتمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن شروط خدمة القضاة المخصصين للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة<sup>(١)</sup>، وتقرير

اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٢)</sup>،

١ - توافق على ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن القواعد التنظيمية المتعلقة

بأجور القضاة المخصصين للمحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ واستحقاقات السفر والإقامة ومدفوعات العجز الخاصة بهم؛

(١) A/55/756

(٢) A/55/806

٢ - تقرر أن تستعرض أجهز القضاة المخصصين للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا وشروط خدمتهم الأخرى، جنباً إلى جنب مع الاستعراض الشامل المقرر أن تجريه في دورتها السادسة والخمسين لأجهز أعضاء محكمة العدل الدولية، وقضاة المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وقضاة المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، ومعاشاقم التقاعدية، وغير ذلك من شروط خدمتهم، وفقاً لقرارها ٢١٤/٥٣.

الجلسة العامة ٩٨

١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠١